

الحكم وايق معنا، عارضو ما، دفعه و بطن متعلقة يشتموا ومجلا من مطلقا
فورا، كاي العارض خطبا ايضا وفلحها و قوله وذا المقصود، وخالف المتصن فيه الحكم
التيه معارضه فكيفه و اجوت و لا تعلق جز العن و هو الرض لا و من الارضه الاخرية
وقوله ان لغز الرار الخ مثلها امتنن فيه الفضة معارضه بخره ايضا و اجوت و تعلق
العن حتى ايضا و هو الرض المتكالف و الرض المتكالف الرض من هو صاحب الخ و قوله
فثبت بولته الرض من تعلم المقال الخ و قوله ان ما في يدي ماذي و هو ان جعل
الموت و عمر تعلق جز العن و ذلك بل جعل موت او تعلق جز العن فيا ينفه
الحكم و هو معنى قوله فيا فتمه و ذلك بل جعل جز العن الشكر و ان يكون ثبت باله
متكلمان و هو اول العن معا بل لقوله ان لم يعلق العن اى و ان يعلق العن جز
العن او العوات ما ثبت الحكم و ما تعلقه و اجبته استخلص و ان يعلق العن
كما قاله سوا كاي العارض الخ فطبعها و هو الرض انما يعلق العن و هو
الرضه الرابع و التمثل اذ حصل فيه جزه او تعلقه جز العن و العارض فطبع
بوض من معصم قوله و ما تعلق و ان كاي فنيها من معصوم قوله او اخذ الرار
الرضه الصبح اذ مضموم انما لم يبعث العن صاحب له من جانبا بقوت وسط
السنلة و في مضموم عليه شرح قبحه من عاصم لولته في التمثل لولته راجع ان
ثبتت قلت و فرقت جعل جسيم من حال فيا في الخفة بن عاصم مع جماعته
من الخلفه ضمت له اذ الحمله في اجبات من الرضه بل جعلت
اذا حكم الفاض بيان خلاف ما عليه جنبا فانظر المتصن الحكمه بل في و طبعها
و يفتن مطلقا و ان في ضيحا جعل لولته العلم و جايه جز العن او موت ابيض
و ما با جملته اذا اذنت تا حرم و ما في ميا من معا من معارضه بخونه ذا
فصح او كمن و هم كذا تباي معموده اذ العن و فعل بخارج او بعن ينسج
فان قلت من فعل الرضول جزه و الا لعلنا في جعل مصلح و انبا و من يفتن لولته
اصونه و انما في الرضه الخ و ما علمه فان قد من يفتن بطبعها و يفتن جزه

ع
ع
ع

وانه ان تحت ذا جهم و امضاه المضا اذ افساه و امضاه افساه اعلم
بلا و هم و ذلك في شرح غل عاصم انما افساه على عمن من هم و من
علا اختار من و منهم و اله و الصاب من او سلم و ان كاي ملك حقا جله
و جمان في جعل الخ كذا تسمله ان كاي لا يملك عز له قد ا بوجه و مستجاب
حكي فخره ا تجيبه خليفه و جى امام لسي و الكلدويه و الاضلاع و العارض
و انصار رشيخه ارضه فخره فيمن عن اعطيه جفن و انما في الخليفه فله
ان يستنبها و ان يقول و من يعمر حاله و الاضلاع له و صيته و اطلب
يضح كالفاضه و الوكل اطلها و من في من القاضه لة اذا افساه
و ضابطه العن لولته يا يقول طاعبه يضمر مما متلوا و هو الرضه فطوالت
بع لفي من و لبي كذا اجابته ثبت مرارتي العن من امن و هو الرضه
بكلما اتق حصر الاضلاع بالاجبات الرضه في في الترضع شرح
قول بن عاصم اول باب الفضا و لولته عمن التولية عو اذ الاستجاب
لم يكن له الاستجاب و جى ان جوى جمل يمين من العن و يستنبها
عليه في حياته و من ليس له ذلك و لبيكه بعض ان اذ في الاستجاب
لورضه له على عمن و عملها ذلك و اما ان في عمن التولية عن ذلك
جاني لم يكن لعن من يرضي له ذلك و ان كاي لم عن فعال مصرفا و امن
الماجرتن له ذلك و قال المحضون لبيكه ذلك و ان و صاب و راء و لولته
المضموم فخره احيى جز الفوا جمانه عن يفتن و مفتح كلاله الرضه
الرضه عمن من يرضه و لبيكه اذا كان الاستجاب في الجمله الرضه هو جبه
ليكفيه بعض نعب القمل اما ان كاي عمل الفاض و امضا جبه و ان يفتن في
الاجبات الرجيمه في المضموم الرضه قال ابن عمن الخ في الجوز الابدان الخليفه
لبيكه و لم يعلق او الفاض لبيكه ان يوجه بالفاض عمن صوته افساه
يطلب الوحي و الاضلاع الاضلاع و صابطه ذلك ان كل من ملك حقا جوه

و جى فساد
وان في التولية
الرضه
استنبها

ع
ع
ع